



المملكة المغربية
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
الكتابة العامة
مديرية التعليم العتيق
قسم بناء وتجهيز مؤسسات التعليم العتيق
مصلحة التجهيز

إعلان عن طلب عروض مفتوح "بعروض أثمان"

رقم 2012/SE/DET/14

" جلسة عمومية "

في يوم الثلاثاء 2012/08/07 على الساعة العاشرة صباحا، سيتم بمكتب السيد رئيس قسم البناء والتجهيز بمديرية التعليم العتيق الكائن مقرها بملتقى شارع العلويين وزنقة لشبونة رقم 44 حسان الرباط، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض مفتوح "بعروض أثمان" رقم: 2012/SE/DET/14، لأجل اقتناء عتاد المطبخ لفائدة مؤسسات التعليم العتيق (حصة فريدة).

- يمكن سحب ملف طلب العروض من مصلحة التجهيز بمديرية التعليم العتيق الكائنة بالعنوان المذكور. ويمكن كذلك نقله إلكترونيا من بوابة صفقات الدولة www.marchespublics.gov.ma. ويمكن إرسال ملف طلب العروض إلى المتنافسين، بطلب منهم طبق الشروط الواردة في المادة 19 من المرسوم رقم 2.06.388 الصادر في 16 من محرم 1428 (5 فبراير 2007) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض القواعد المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها.

- حدد مبلغ الضمان المؤقت في مبلغ (20.000,00) درهم، هكذا بالحروف (عشرون ألف درهم).

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 26 و 28 من المرسوم رقم 2.06.388 الصادر في 16 من محرم 1428 (5 فبراير 2007) بتحديد شروط وأشكال إبرام صفقات الدولة وكذا بعض القواعد المتعلقة بتدبيرها ومراقبتها .

و يمكن للمتنافسين:

- إما ايداع أظرفتهم مقابل وصل بمصلحة التجهيز بمديرية التعليم العتيق الكائنة بالعنوان أعلاه.

- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى مديرية التعليم العتيق الكائن مقرها بالعنوان المذكور.

- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة بمقر مديرية التعليم العتيق بالعنوان المشار إليه سابقا، و قبل فتح الأظرفة.

آخر أجل لإيداع الوثائق الوصفية أو البيانات الموجزة بمصلحة التجهيز بمديرية التعليم العتيق هو يوم الإثنين 2012/08/06 على الساعة 11 صباحا.

(تنبيه هام: لن تقبل سوى الوثائق الوصفية والبيانات الموجزة الأصلية، بالنسبة للتجهيزات رقم: 1، 2 و 3.)

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 23 من المرسوم رقم: 2.06.388 المذكور، و هي كما يلي:

1/ الملف الإداري الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ- التصريح بالشرف،

ب- الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص الذي يتصرف باسم المتنافس،

ج- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل الضريبة تثبت أن المتنافس في وضعية جبائية قانونية،

د- شهادة أو نسخة لها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت أن المتنافس في وضعية قانونية تجاه هذا الصندوق،

هـ- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية و التضامنية التي تقوم مقامه،

و- شهادة القيد في السجل التجاري.

ملحوظة: يتعين على المتنافسين غير المقيمين بالمغرب الإدلاء بالشهادات المعادلة للوثائق المشار إليها في الفقرات ج) ، د) ، و) ، أو تصريح أمام سلطة قضائية أو إدارية أو موثق أو هيئة مهنية مؤهلة في البلد الأصلي في حالة عدم تسليمها.

2/ الملف التقني الذي يتضمن الوثائق التالية:

أ - مذكرة تبين الوسائل البشرية و التقنية التي يتوفر عليها ومكان وتاريخ وطبيعة وأهمية الأعمال التي أنجزها أو ساهم في إنجازها،

ب - الشهادات المسلمة من طرف رجال الفن الذين أشرفوا على هذه الأعمال، أو من طرف المستفيدين العامين أو الخواص منها ، مع بيان طبيعة الأعمال ومبلغها وآجال وتواريخ إنجازها و التقييم و اسم الموقع وصفته.